

وزارة الداخلية

قرار رقم ٨٤٨ لسنة ٢٠٢٦

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء
مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير
الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر:

مادة ١ - تحرم السيدة/ أغنيشكا اناماريك ميخالتيشيك (بولندية الجنسية)
مواليد بولندا فى ٢٠/٤/١٩٨٤ من اكتساب الجنسية المصرية تبعاً لزوجها بالتطبيق
لنص المادة السابعة من قانون الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ وذلك لاعتبارات أمنية
تتعلق بمقتضيات الأمن القومى للدولة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ١٨/٥/٢٠٢٦

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)